66 - (1539) وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثنيه علي بن حجر حدثنا إسماعيل كلاهما عن أيوب عن نافع بهذا الإسناد .

بخرصها العرايا بيع في رخص A ا رسول أن Y